

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٥٢ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتقويض رئيس مجلس

الوزراء في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٥ لسنة ٢٠٢٦ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يكون السيد الدكتور / حسين محمد أحمد عيسى - نائب رئيس مجلس الوزراء للشئون الاقتصادية الوزير المختص في تطبيق أحكام قانون شركات قطاع الأعمال العام المشار إليه ، وذلك مع عدم الإخلال بالقرارات التي حددت وزراء مختصين ببعض شركات قطاع الأعمال العام .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ رمضان سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٨ فبراير سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٦

٤٥٩ - ٢٠٢٦/٣/١ - ٢٠٢٥/٢٥٨٤٨